

القرار رقم/٢٧٣

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٩) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ المنعقدة بتاريخ ١٣ و١٥/٦/٢٠١٥

يقرر ما يأتي:

المادة ١- أ- تؤلف لجنة برئاسة السيد الدكتور محمد عامر المارديني وزير التعليم العالي وعضوية كل من السادة:

- الدكتور رياض طيفور معاون الوزير لشؤون الطلاب
 - الدكتور فواز صالح أمين مجلس التعليم العالي
 - الدكتور أحمد المنديلي رئيس مكتب فرع جامعة دمشق لنقابة المعلمين
 - السيد محمد عجيل ممثل الاتحاد الوطني لطلبة سورية
 - السيد أحمد العجيل مدير الشؤون القانونية في الوزارة
- ولرئيس اللجنة دعوة من يراه مناسباً.

ب- يقوم بأمانة سر اللجنة الأنسة كوثر الأخصر من مجلس التعليم العالي.

المادة ٢- أ- مهمة اللجنة: دراسة الموضوعات العاجلة المتعلقة بالقضايا الطلابية.

ب- يفوض رئيس المجلس بإصدار القرارات اللازمة من دون العرض على مجلس التعليم العالي على أن

تعرض في أول جلسة لمجلس التعليم العالي.

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ١٥/٦/٢٠١٥

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر المارديني

